

Distr.: General
4 November 2016
Arabic
Original: English



الدورة الحادية والسبعون

اللجنة الخامسة

البندان ١٣٤ و ٩٨ (ك ك) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

نزع السلاح العام الكامل: المضي قدما

بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف

المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/C.1/71/L.41](#)

بيان مقدم من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

أولاً - مقدمة

١ - في الجلسة ٢٢، المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار [A/C.1/71/L.41](#) بتصويت مسجل بأغلبية ١٢٣ صوتاً مقابل ٣٨، مع امتناع ١٦ عضواً عن التصويت. وكان معروفاً على اللجنة بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار ([A/C.1/71/L.70](#)).

ثانياً - الطلبات الواردة في مشروع القرار

٢ - بموجب أحكام الفقرات ٨ و ١٠ و ١١ و ١٣ و ١٤ من منطوق مشروع القرار [A/C.1/71/L.41](#)، ستقرر الجمعية العامة ما يلي:



- (أ) عقد مؤتمر للأمم المتحدة في عام ٢٠١٧ للتفاوض على صك مُلزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية، تمهيداً للقضاء التام عليها؛
- (ب) عقد المؤتمر في نيويورك، وفقاً للنظام الداخلي للجمعية العامة ما لم يتفق المؤتمر على خلاف ذلك، في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ آذار/مارس وفي الفترة من ١٥ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧، بمشاركة ممثلي المنظمات الدولية والمجتمع المدني ومساهمتهم؛
- (ج) أن يعقد المؤتمر دورة تنظيمية لمدة يوم واحد في نيويورك في أقرب وقت ممكن؛
- (د) أن يقدم المؤتمر تقريراً عمّا أحرزه من تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين، التي ستقيّم خلالها التقدم المحرز في المفاوضات وتقرر ما سيتم اتخاذه من خطوات مقبلة؛
- (هـ) أن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم الدعم اللازم لعقد المؤتمر وأن يحيل تقرير المؤتمر إلى مؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح ومؤتمر الأمم المتحدة الدولي الرفيع المستوى المعني بتزع السلاح النووي المتوخى عقده، كما يرد في الفقرة ٦ من القرار ٣٢/٦٨.

ثالثاً - علاقة الطلبات المقترحة بالخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ وبالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

- ٣ - تتصل الأنشطة المطلوبة المشار إليها في مشروع القرار بالبرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والبرنامج ٣، نزع السلاح، من الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (انظر A/69/6/Rev.1)، والباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/70/6 (Sect. 2) و (A/70/6 (Sect. 4)، على التوالي).

رابعاً - الأنشطة التي ستنفذ من خلالها الطلبات المقترحة

- ٤ - عملاً بالطلب الوارد في الفقرات ٨ و ١٠ و ١١ من منطوق مشروع القرار، من الزم أن يعقد مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على صك مُلزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية،

تمهيداً للقضاء التام عليها، ما مجموعه ٤٢ اجتماعاً (٢١ يوماً) في نيويورك، توفر لها خدمة الترجمة الشفوية بجميع اللغات الست، وهو ما من شأنه أن يشكل عبء عمل إضافي على إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في عام ٢٠١٧. وسيستتبع ذلك احتياجات إضافية من خدمات الاجتماعات بمبلغ قدره ٢٥٢ ٠٠٠ دولار. وتفاصيل هذه الاجتماعات هي كما يلي:

(أ) اجتماع تنظيمي ليوم واحد يتألف من جلستين في أوائل ٢٠١٧؛

(ب) دورة أولى لمدة خمسة أيام تتألف من ١٠ جلسات في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧؛

(ج) دورة ثانية لمدة خمسة عشر يوماً تتألف من ٣٠ جلسة في الفترة من ١٥ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧.

٥ - وعلاوة على ذلك، فإن الطلب المتعلق بإعداد الوثائق الوارد في الفقرات ٨ و ١٠ و ١٣ و ١٤ من منطوق مشروع القرار سيشكل إضافة إلى عبء العمل المتعلق بالوثائق الذي تتحمله إدارة شؤون الجمعية العامة، تتمثل في ١٢ وثيقة قبل انعقاد الدورتين (ما مجموعه ٣١ ٨٠٠ كلمة) و ١٨ وثيقة أثناء الدورتين (ما مجموعه ٤٧ ٧٠٠ كلمة) ووثيقتين بعد الدورتين (ما مجموعه ٢١ ٤٠٠ كلمة)، سيتعين إصدارها بجميع اللغات الست في عام ٢٠١٧. وسيستتبع ذلك احتياجات إضافية من خدمات الاجتماعات بمبلغ قدره ٤٤٠ ٦٠٠ دولار.

٦ - وعملاً بالفقرة ١٤ من منطوق مشروع القرار، سيقدم مكتب شؤون نزع السلاح الخدمات الفنية الضرورية لعقد المؤتمر. وستشجع جميع الدول الأعضاء على المشاركة في المؤتمر. كما سيعقد المؤتمر بمشاركة ممثلي المنظمات الدولية والمجتمع المدني ومساهماتهم.

خامساً - التعديلات المطلوب إدخالها على برنامج العمل والميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٧ - للوفاء بأحكام مشروع القرار، سيكون من الضروري تعديل النواتج تحت البرنامج الفرعي ٢ من الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ في ما يتعلق بأنشطة الإعلام والاتصال أثناء تنفيذ الميزانية، وذلك على النحو التالي:

الفقرة ٤-٤٦

- بعد ”(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية)“، يضاف ما يلي:
- ”٧“ مؤتمر للأمم المتحدة للتفاوض على صك مُلزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية:
- أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (٤٢)؛
- ب - وثائق الهيئات التداولية: ورقات العمل (٣٠)؛ تقرير المؤتمر (١)؛“

سادسا - الآثار المالية المترتبة على المقترحات

- ٨ - سيكون من اللازم تلبية احتياجات إضافية من خدمات المؤتمرات بمبلغ ٦٠٠ ٦٩٢ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، للقيام بعبء العمل الإضافي. وترد تفاصيل هذه الاحتياجات الإضافية غير المتكررة من الموارد في الجدول أدناه:

(بدولارات الولايات المتحدة)

المبلغ	موارد خدمات المؤتمرات
٢٥٢ ٠٠٠	الترجمة الشفوية
١٣٩ ٠٠٠	وثائق ما قبل الدورتين
٢٠٧ ٦٠٠	الوثائق الصادرة أثناء الدورتين
٩٤ ٠٠٠	وثائق ما بعد الدورتين
٦٩٢ ٦٠٠	المجموع

سابعا - إمكانية الاستيعاب خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

- ٩ - لم تُرصد أي اعتمادات في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ لتنفيذ الأنشطة المطلوبة في الفقرات ٨ و ١٠ و ١١ و ١٣ و ١٤ من منطوق مشروع القرار. ولا يمكن في الوقت الحاضر تحديد الأنشطة المدرجة ضمن الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ التي يمكن إنهاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تعديلها خلال فترة السنتين. لذلك من الضروري إتاحة الموارد الإضافية غير المتكررة البالغة ٦٩٢ ٦٠٠ دولار بواسطة اعتماد إضافي يُرصد لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

ثامنا - صندوق الطوارئ

١٠ - تقضي الإجراءات التي وضعتها الجمعية العامة في قراراتها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ بإنشاء صندوق طوارئ لكل فترة سنتين من أجل استيعاب النفقات الإضافية الناجمة عن الولايات التشريعية التي لم تُرصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية.

تاسعا - الخلاصة والإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه

١١ - إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار [A/C.1/71/L.41](#)، ستنشأ احتياجات إضافية من الموارد قدرها ٦٠٠ ٦٩٢ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وسيقتضي مبلغ ٦٠٠ ٦٩٢ دولار رصد اعتماد إضافي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ يتعين أن توافق عليه الجمعية العامة، وسيمثل هذا الاعتماد بذلك مصروفاً يُحتسب على صندوق الطوارئ.